الأمم المتحدة

A/HRC/RES/16/29

الجمعية العامة

Distr.: General
13 April 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة عشرة
البند ٧ من جدول الأعمال
حالة حقوق الإنسان في فلسطين وفي الأراضي العربية المحتلة الأخرى

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٢٩/١٦
حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،

وإذ يرى أن تعزيز احترام الالتزامات الناشئة عن الميثاق وغيره من صكوك وقواعد القانون الدولي هو أحد مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها الأساسية،

وإذ يؤكد مسؤولية المجتمع الدولي في تعزيز حقوق الإنسان وكفالة احترام القانون الدولي،

وإذ يسلِّم بأن السلم والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم التي تقوم عليها منظومة الأمم المتحدة،

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته السادسة عشرة (A/HRC/16/2)، الفصل الأول.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يؤكد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ يُذكِّر بالالتزامات التي تقع على عاتق الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة، وإذ يؤكد من جديد أنه يقع على عاتق كل طرف من الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة التزام باحترام وضمان احترام الالتزامات الناشئة عن تلك الاتفاقية، في جميع الظروف،

وإذ يؤكد انطباق القانون الدولي لحقوق الإنسان على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ يشدد على أن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي متكاملان ويعزز كل منهما الآخر،

وإذ يسترشد بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وبعدم جواز حيازة الأراضي باستخدام القوة، حسبما هو مكرس في الميثاق،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع حقوق الإنسان هي حقوق عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتشابكة ومترابطة،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء ما تقوم به إسرائيل من أفعال غير مشروعة تنال من قدسية وحرمة المواقع الدينية في الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في مدينة القدس الشريف وما حولها،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء عدم قيام جميع أطراف النزاع، بتنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن مجلس الأمن، والجمعية العامة، ومجلس حقوق الإنسان فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ يدين جميع أشكال العنف الممارس ضد المدنيين من قبل جميع أطراف النزاع ويأسف للخسائر في الأرواح البشرية في سياق الحالة الراهنة،

وإذ يدرك أن الهجمات والعمليات العسكرية الإسرائيلية المتواصلة في الأرض الفلسطينية المحتلة قد تسببت في انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي وللحقوق الإنسانية للشعب الفلسطيني الذي يعيش فيها، وأنها تقوض الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق سلام عادل ودائم في المنطقة على أساس حل الدولتين،

وإذ يدرك أيضاً أن الإطلاق المتواصل للصواريخ من قطاع غزة المحتل ضد المدنيين يشكل انتهاكاً جسيماً للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان ويقوّض الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق تسوية لإحلال السلام،

وإذ يدرك كذلك أن الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة المحتل، بما في ذلك إغلاق المعابر الحدودية، يشكل عقاباً جماعياً ويفضي إلى نتائج إنسانية واقتصادية واجتماعية وبيئية وخيمة،

١- *يطالب* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن تنهي احتلالها للأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، وبأن تحترم التزاماتها في إطار عملية السلام حيال إنشاء الدولة الفلسطينية المستقلة وذات السيادة، وعاصمتها القدس الشرقية، والتي تعيش بسلام وأمن مع جميع جيرانها؛

٢- *يدين بشدة* الهجمات والعمليات العسكرية الإسرائيلية المتواصلة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها التوغلات العسكرية المنتظمة، ويدعو إلى وقفها فوراً؛

٣- يدين عمليات الإطلاق العشوائي للصواريخ وقذائف الهاون من قطاع غزة المحتل ضد المدنيين، ويدعو إلى وقفها فوراً؛

٤- *يطالب* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن تكف عن استهداف المدنيين وتلغي قراراتها وممارساتها الإدارية التي تكره المواطنين الفلسطينيين بشكل مباشر أو غير مباشر على مغادرة القدس الشرقية، بما فيها عمليات الإخلاء، والهدم، والترحيل القسري، وإلغاء تصاريح الإقامة، والتدمير المنهجي للتراث الثقافي للشعب الفلسطيني، بالإضافة إلى تدمير الممتلكات العامة والخاصة، وذلك وفقاً لما تنص عليه اتفاقية جنيف الرابعة؛

٥- *يدين* عدم احترام إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، للحقوق الدينية والثقافية المنصوص عليها في الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها الحرم الإبراهيمي في الخليل، ومسجد بلال (قبر راحيل) في بيت لحم، وأسوار مدينة القدس القديمة، المدرجة في قائمة مواقع تراثها الوطني؛

٦- *يطالب* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن تحترم الحقوق الدينية والثقافية في الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في القدس الشرقية المحتلة، حسبما ينص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، واتفاقيات لاهاي، واتفاقيات جنيف، وبأن تسمح للمواطنين والمصلين الفلسطينيين بالوصول دون أي عائق إلى ممتلكاتهم وإلى المواقع الدينية فيها؛

٧- *يعرب عن بالغ قلقه* إزاء نبش المقابر القديمة وإزالة ما تبقى من مئات الجثث البشرية في جزء من مقبرة مأمن الله التاريخية (ماملا) في مدينة القدس الشريف من أجل بناء "متحف التسامح"، ويطلب من حكومة إسرائيل أن تكف على الفور عن هذه الأنشطة غير المشروعة فيها؛

٨- *يطالب* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن توقف فوراً جميع أعمال الحفر والتنقيب الجارية تحت وحول مجمع المسجد الأقصى والمواقع الدينية الأخرى في مدينة

القدس القديمة، وبأن تمتنع عن أي عمل من شأنه أن يعرض للخطر هيكل أو أسس الأماكن المقدسة، الإسلامية منها والمسيحية، أو يغير طابع هذه المواقع في الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في القدس وحولها؛

٩- *يدعو* إلى توفير حماية دولية فورية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، امتثالاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي الساريين كليهما على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛

١٠- *يطالب* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن تتخذ التدابير اللازمة لضمان احترام المبادئ الرياضية المعترف بها دولياً، على النحو المكرس في ميثاق اللجنة الأولمبية الدولية، ولا سيما حرية تحرك وتنقل الفرق الرياضية الفلسطينية والرياضيين الفلسطينيين، بمن فيهم الموظفون الإداريون، داخل الأرض الفلسطينية المحتلة، وفيما يتعلق بالعالم الخارجي، وبأن تيسر وصول المعدات والمواد الرياضية الممنوحة دولياً، وتسمح للفرق والشخصيات الرياضية الإقليمية والدولية بالوصول دون عوائق إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وتكف عن فرض تدابير غير قانونية على بناء المرافق الرياضية في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛

١١- *يطالب أيضاً* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن تلغي فوراً قراراتها غير القانونية القاضية بهدم عدد كبير من المنازل الفلسطينية في القدس الشرقية، بما فيها حي البستان في منطقة سلوان، وإجلاء العائلات الفلسطينية في منطقتي الشيخ جراح وبيت حنينا بالقدس الشرقية، التي تفضي إلى ترحيل عدد كبير من الفلسطينيين من سكان القدس الشرقية؛

١٢- *يطالب كذلك* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن تفرج عن السجناء والمعتقلين الفلسطينيين، بمن فيهم النساء والأطفال والأعضاء المنتخبون في المجلس التشريعي الفلسطيني؛

١٣- *يطلب من* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، أن تزيل نقاط التفتيش وتفتح جميع المعابر والحدود وفقاً للاتفاقات الدولية ذات الصلة؛

١٤- *يطالب* إسرائيل، بوصفها سلطة الاحتلال، بأن ترفع فوراً الحصار المفروض على قطاع غزة المحتل، وتفتح جميع الحدود والمعابر الحدودية، وبأن تتيح حرية مرور الوقود والاحتياجات الإنسانية والأدوية، إضافة إلى جميع المواد الضرورية والمعدات اللازمة لإعادة إعمار وإنعاش غزة على النحو المتفق عليه في المؤتمر الدولي لدعم الاقتصاد الفلسطيني لإعادة إعمار غزة الذي عقد في شرم الشيخ بمصر في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٩؛

١٥- *يقرر* مواصلة النظر في هذه المسألة في دورته التاسعة عشرة.

الجلسة ٤٨
٢٥ آذار/مارس ٢٠١١

[اعتُمد بتصويت مسجل بأغلبية ٣٠ عضواً مقابل عضو واحد واقتناع ١٥ عضواً عن التصويت. وقد جرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إكوادور، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، باكستان، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، تايلند، جيبوتي، السنغال، سويسرا، شيلي، الصين، غابون، غانا، قطر، قيرغيزستان، كوبا، ماليزيا، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

إسبانيا، أوكرانيا، بلجيكا، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، زامبيا، سلوفاكيا، غواتيمالا، فرنسا، الكاميرون، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، هنغاريا، اليابان.]